

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادي

إنه في يوم الأربعاء ٢١ / ٠٣ / ١٤٤٣هـ الموافق ٢٧ / ١٠ / ٢٠٢١م الساعة (٧:٣٠م) بمقر الجمعية وبحضور أعضاء الجمعية العمومية البالغ عددهم (١٠) أعضاء منهم ٦ عضواً أصالة وعدد (٣) من الأعضاء وكالة من إجمالي أعضاء الجمعية العمومية البالغ عددهم (١٠) أعضاء وقد ترأس الاجتماع الاستاذ/ علي بن سعيد أحمد السبالي رئيس مجلس الإدارة واختير الدكتور / عبدالله عجلان الشهري سكرتير للاجتماع.

وقد تم البدء في مناقشة جدول الأعمال التالي:

١. مناقشة تعديل اسم الجمعية الى جمعية رفقة يتيم لتأهيل وتدريب الأيتام.

٢. مناقشة تعديل أهداف الجمعية.

٣. مناقشة تفويض مجلس الإدارة بالاستثمار.

٤. مناقشة اضافة الية فتح المكاتب والفروع في اللائحة الأساسية.

٥. مناقشة إضافة مادة تختص بالاقتراض في اللائحة الأساسية.

ومن خلال المناقشة والتصويت تم اتخاذ القرارات التالية بالإجماع:

١. تمت الموافقة بالإجماع على تعديل اسم الجمعية الى جمعية رفقة يتيم لتأهيل وتدريب الأيتام.

٢. تمت الموافقة بالإجماع على اعتماد تعديل أهداف الجمعية كالتالي :

أ- الهدف رقم (١) ليصبح كالتالي : تأهيل الأيتام وذويهم والقائمين على شؤونهم وتطوير قدراتهم وصل مهاراتهم

من خلال التعليم والتدريب والتأهيل والتمكين.

ب- إضافة أهداف للجمعية :

١- مساعدة الأيتام وذويهم من بناء مستقبلهم عن طريق تقديم الدعم المادي والمعنوي والتعليمي و

التدريب والتأهيلي المناسب لقدراتهم وإمكاناتهم.

٢- تقديم الدراسات والأبحاث في مجال تعليم وتدريب وتأهيل الأيتام وذويهم والقائمين عليهم.

٣. تمت الموافقة بالإجماع على تفويض مجلس الإدارة بالاستثمار والبحث عن فرص للأوقاف والمشاريع لتوفير الاستدامة المالية للجمعية.

٤. تمت الموافقة بالإجماع على إضافة مادة تختص بإنشاء الفروع والمكاتب بالنص الاتي :

بإضافة مادة " طريقة انشاء الفروع والمكاتب" بالنص التالي: يجوز للجمعية فتح فرع لها أو أكثر في منطقة خدماتها على

أن يكون فرع الجمعية مركزا إضافيا لها يؤدي كل أو بعض ما تؤديه الجمعية من خدمات في مكان إنشائه. ويجوز للجمعية فتح

حسابات للفرع في البنوك العاملة بالمملكة. وتحدد الجمعية مهام هذا الفرع ويتم تسجيله في سجل الجمعية لدى الوزارة وفق الشروط الآتية:

1. موافقة الجمعية العمومية.
 2. موافقة الوزارة بعد موافقة الجمعية العمومية على فتح الفرع والحسابات.
 3. يتولى مجلس إدارة الجمعية تعيين لجنة مشرفة على الفرع من الأعضاء العاملين تتكون من ثلاثة إلى خمسة أعضاء.
 4. يتم الرفع من قبل الجمعية للوزارة بأسماء المفوضين بالسحب من حسابات الفرع لأخذ الموافقة عليهم على أن يكون التوقيع مشتركاً بين اثنين منهم.
 5. يكون رئيس الفرع أحد أعضاء مجلس الإدارة متى كان ذلك ممكناً.
 6. عدم وجود جمعية أخرى في مكان الفرع تقدم خدمات مشابهة.
5. تمت الموافقة بالإجماع على إضافة مادة "الاقتراض" في اللائحة الأساسية بالنص الآتي: يحق لمجلس الإدارة طلب الاقتراض والتمويل والرهن والتسهيلات الائتمانية من المصاريف والبنوك التجارية وبنك التنمية الاجتماعية والأشخاص المقتردين والجهات التمويلية والمناحة الأخرى في القطاع الحكومي والخاص وغير الربحي والأوقاف وتفويض المخولين بإدارة الحساب وبذلك ولهم الحق بتوقيع عقود التمويل وجداول السداد وسندات الأمر وجميع ما يلزم لتحقيق ذلك وغير من العمليات البنكية والمالية ذات العلاقة.

وقد انتهى الاجتماع في الساعة (٨:٣٠م) وجرى التوقيع ،،
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

سكرتير الاجتماع

د.عبدالله عجلان الشهري

رئيس الاجتماع

رئيس مجلس الإدارة

أ.علي سعيد أحمد السبالي

مشرف الجمعية

أحمد القثامي

